

OIC/CFM-36/2009/AF/RES/FINAL

**القرارات
الخاصة
بالشؤون الإدارية والمالية
الصادرة عن
الدورة السادسة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية
{دورة تعزيز التضامن الإسلامي}
دمشق، الجمهورية العربية السورية
28 جمادى الأولى - 1 جمادى الثاني 1430 هـ
الموافق 23- 25 مايو 2009م**

الرقم	الموضوع	الصفحة
1	قرار رقم 36/1- أف بشأن تقرير الأمانة العامة حول وضعية متأخرات المساهمات الإلزامية للدول الأعضاء.	1
2	قرار رقم 36/2 - أف بشأن تفويض الدورة الثامنة والثلاثين للجنة المالية الدائمة لاعتماد ميزانيات 2009 للأمانة العامة للمنظمة وأجهزتها الفرعية، وكذا جميع المسائل المالية والإدارية المحالة إليها.	2

قرار رقم 36/1-أف

بشأن

تقرير الأمانة العامة

حول وضعية متأخرات المساهمات الإلزامية للدول الأعضاء

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السادسة والثلاثين (دورة من أجل تعزيز التضامن الإسلامي) في دمشق - الجمهورية العربية السورية، خلال الفترة من 28 جمادى الأولى إلى 1 جمادى الثاني 1430هـ (الموافق 23 - 25 مايو 2009م)؛

بعد تدارسه لتقرير الأمانة العامة حول وضعية متأخرات المساهمات الإلزامية للدول الأعضاء في ميزانياتها كما هي في 30 أبريل 2009؛

وبعد إطلاعها على أن عدداً لا يستهان به من الدول الأعضاء المتخلفة عن سداد مساهماتها الإلزامية قد استفادت من الحوافز التي حددها القرار رقم 10/1-أف (ق إ)، قبل انتهاء المهلة النهائية يوم 31 ديسمبر 2007، وما تلى ذلك من اعتماد تطبيق بعض التدابير اعتباراً من 1 يناير 2008 ضد الدول الأعضاء المتخلفة عن سداد مساهماتها الإلزامية؛

وعملاً بتوصيات الدورة السابعة والثلاثين للجنة المالية الدائمة؛

يحث الدول الأعضاء على تسديد مساهماتها الإلزامية في ميزانيات الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي وأجهزتها الفرعية للسنة المالية 2009، ويدعو الدول الأعضاء التي لم تسدد مساهماتها إلى أن تبادر إلى دفع متأخراتها لتمكين هذه الأجهزة من القيام بمهامها.

{O}{O}{O}

**قرار رقم 36/2-أف
بشأن**

**تفويض الدورة الثامنة والثلاثين للجنة المالية الدائمة لاعتماد ميزانيات 2010
للأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي وأجهزتها المتفرعة
وكذا جميع المسائل المالية والإدارية المحالة عليها**

إن مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السادسة والثلاثين (دورة من أجل تعزيز التضامن الإسلامي) في دمشق - الجمهورية العربية السورية، خلال الفترة من 28 جمادى الأولى إلى 1 جمادى الثاني 1430هـ (الموافق 23 - 25 مايو 2009م)؛

إذ يضع في الاعتبار توصيات اجتماع كبار الموظفين التحضيري للدورة السادسة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية بشأن طلب الأمانة العامة من مجلس وزراء الخارجية تفويض الدورة الثامنة والثلاثين للجنة المالية الدائمة لاعتماد الميزانيات المقترحة للأمانة العامة للمنظمة وأجهزتها الفرعية للسنة المالية 2010 وكذا لجميع المسائل المالية والإدارية المحالة عليها؛

وإذ يستذكر النظام المالي لمنظمة المؤتمر الإسلامي، والذي يتمتع بموجبه مجلس وزراء الخارجية بصلاحيه البت في الميزانية والمسائل المالية والإدارية الأخرى التي تقترحها اللجنة المالية الدائمة؛

وإذ يقر مرة أخرى بالضرورة القصوى لإعادة جدولة الاجتماعات السنوية للمجلس لتعقد في الربع الأخير من السنة بما يتيح للأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي وأجهزتها المتفرعة ما يكفي من الوقت لإعداد الميزانيات السنوية المقترحة ليعتقد المجلس بإقرارها؛

وإذ يدرك هذا الوضع الذي يمكن تلافيه والذي لا تستطيع الأمانة العامة وأجهزتها المتفرعة حله؛
يقرر تكليف الدورة الثامنة والثلاثين للجنة المالية الدائمة، وبصفة استثنائية، بأن تدرس وتعتمد، بالنيابة عن المجلس، الميزانية المقترحة للأمانة العامة والأجهزة الفرعية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي للسنة المالية 2010. ويشمل هذا التكليف الاستثنائي مسائل مالية وإدارية أخرى.

{ } { } { }